

21 والأخير - شرح فتح الرحيم الملك العلام للعلامة السعدي | يوم

٥١/٢/٥٤٤١ | الشيخ أ.د يوسف الشبل

يوسف الشبل

بسم الله والحمد لله صلي وسلم على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن اهتدى بهداه الى يوم الدين. اللهم

علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا علما وعملا يا رب العالمين - 00:00:00

ايها الاخوة الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. حياكم الله في هذا اللقاء المبارك. في هذا اليوم هذا اليوم هو يوم الخميس

الموافق للخامس عشر من شهر من شهر صفر من عام خمسة واربعين واربع مئة والف من الهجرة. درسنا في كتاب - 00:00:15

الرحيم الملك العلام في علم العقائد والتوحيد والاخلاق والاحكام المستنبطة من القرآن فضيلة الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر

السعدي رحمه الله تعالى قرأنا في هذا الكتاب في مجالس متعددة - 00:00:36

واليوم نستكمل ما وقفنا عنده كتاب كما ذكرنا في لقاءات ماضية. انه يشتمل على ما يتعلق بالعقائد والتوحيد والاخلاق وبالاحكام

المستنبطة. والشيخ رحمه الله يعني استطاع ان يجمع هذه الاصول الثلاثة وهي علم العقيدة والتوحيد وعلم الاخلاق - 00:00:59

وعلم الاحكام الفرعية العملية. يجمع بينها ويستنبط الايات الدالة عليها من القرآن ويبين وجه الدلالة منها. وقرأنا فيما يتعلق بالعقائد

والتوحيد والاخلاق وايضا الاحكام المستنبطة من القرآن ووقف بنا الكلام عند احكام الحدود - 00:01:28

والمقصود بالحدود هي الحدود التي جعلها الله رادعة من من له نفسه في الوقوع في الجرائم. فالجرائم التي حرمها الله سبحانه

وتعالى البغي والظلم على الناس اعتداء على النفس او - 00:01:57

على العرض او نحو ذلك او على المال فان الله سبحانه وتعالى جعل هناك رادعا وعقوبة لمن تسول له نفسه الاعتداء على حقوق

الآخرين. سواء على انفسهم او اموالهم او اعراضهم - 00:02:24

فالنفس والمال والعرض هذا حرمه الله سبحانه وتعالى. تدين الناس عليه الا بحقه الا بحقه ومن يعتدي يجازى بجزاء الله سبحانه

وتعالى حيث جعل هناك حدودا يحد فيها من يقع في هذا - 00:02:46

جرائم جعل الله الحدود على هذه الجرائم حماية لها كأنها حد من حدود الله لا لا يجوز تعديه ولا تجاوزه ونكال عقوبة وتنكيل

بهذا ويعتبر به من يعتبر ويرتدع ايضا - 00:03:10

به من يرتدع. فهذه حدود الله على محارمه. لا يجوز تجاوزها. فمن تجاوزها يحد بهذه الحدود قال الله سبحانه وتعالى يا ايها الذين

امنوا كتب عليكم القصاص في القتلى وقال ايضا وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس. وقال سبحانه وتعالى وما كان لمؤمن ان -

00:03:30

ان يقتل مؤمنا الا خطأ. حتى قال ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم. خالدا فيها وغضب الله ولعنه واعد له عذابا عظيما اعظم

اعظم يعني اعظم الجرائم قتل النفس. قتل النفس واول ما يقضى بين العباد يوم - 00:03:56

في الدماء فلا يجوز التعدي على النفس او ما دون النفس. ما دون النفس مثلا الاعضاء الاخرى مثل ما ذكر الله سبحانه وتعالى والعين

بالعين والانف بالانف والاذن بالاذن والسن بالسن - 00:04:23

واليد ونحو ذلك. كلها جرائم تجازى بمثلها القتل بين الله سبحانه وتعالى ان انه ينقسم الى اقسام قتل العمد وهو ان يتوفر معه

الشخص الالة والقصد. فاذا وجدت الالة ووجد القصد اخذ الالة وقصد هذا الشخص هذا العمد. هذا هو العمد فاذا كانت معه الالة -

السكين او المسدس او نحو ذلك او السيف وقام ليقتل هذا الشخص قاصدا قتله هذا هو هذا هو يسمى يسمى قتل العمد قتل العمد.
الذي قال الله سبحانه وتعالى فيه ومن يقتل مؤمنا متعمدا. هذا قتل عمد. قتل العمد - 00:05:21

يخير الاولياء بين الدم وبين القصاص والعفو الى الدية يخير يخير اولياء الدم بين القصاص او العفو الى الدية. او العفو الى غير شيء اذا اختاروا القصاص فيقتل فيقتل القاتل. ينفذ فيه القود والقصاص - 00:05:46

من غير زيادة او ايداء له ولا يجوز ان ان يقتل غيره. لو قتل مثلا احد الاخوة شخصا لا يؤتى بالاخر ويقتل. ومن قتل مظلوما فقد جعلنا سلطان فلا يسرف فلا يسرف في القتل ان يقتل اخاه شخصا اخر او يتجاوز او يؤذي - 00:06:19

ولو فرضنا ان هذه المرأة التي قتلت وهي متعمدة وهي حامل في بطنها حمل فانها لا ينفذ فيها القتل حتى تضع لان اذا قتلت قتل من في بطنها يقتل ما في بطنها. اشترط اهل العلم المكافأة في الحرية والرق - 00:06:47

لا يقتل حر بعد عدم المكافأة. وانما ينتقل الى الدية ولا يقتل المسلم بالكافر. اما الذكر والانثى فيقتل الذكر بالانثى لقوله تعالى النفس بالنفس. النفس بالنفس طيب ولان النبي صلى الله عليه وسلم قتل اليهودي الذي قتل الجارية لما رض رأسها بين حجرين واعترف

قتله النبي صلى الله عليه وسلم - 00:07:16

فقتل الرجل بالمرأة. هذا هو هذا هو هذا الذي دل عليه دل عليه الشر هل يفعل بالقاتل مثل ما مثل ما فعل بالمقتول نقول هذا فيه تفصيل يعني ان كان فعل به شيئا مشروعا يعني او شيئا مباحا فهذا يفعل به. ان كان فعل فيه شيئا محرما - 00:08:01

ونحوه او الاغتصاب ومات هذا لا يفعل به. فننظر حسب ولذلك الذي رض الجارية رأسها بين حجرين رض رأسه. وان وان انتقلوا الى القصاص والسيف فلا مانع ولهم ان يعفوا الى الدية يتنازلوا الى الدية. ويأخذوا الدية مكان القصاص. وكما قال الله سبحانه وتعالى

قال فاتباعهم بالمعروف - 00:08:39

واداء اليهم احسان. فعلى اهل الدية ان يتبعوا بالمعروف. يعني يطلبوها بالمعروف. ويتعاونوا معه ما دام انهم تنازلوا يكون ايضا التعاون معه. وكذلك القاتل اذا اذا انهم عفوا عنه ان عليه ان يؤدي الدية ولا يماطل يؤديها باحسان. ولا يعني يمتنع - 00:09:16

ذلك او يؤجل القسم الثاني قتل الخطأ قتل خطأ ان لا يكون معه لا الة ولا قصد يعني ليس معه وانما مثلا دفعه في زحام فسقط على الارض ومات. ومات دفعه - 00:09:46

او مثلا اخذ برأسه يعني شد عليه فمات او خنق بيده فمات فهذا لا يقصد قتله. لا يقصد قتله. فهذا يسمى قتل خطأ وهذا ليس به قصاص. وليس فيه وعيد. وانما فيه الكفارة. فعلى القاتل ان يعتق رقبة مؤمنة. اذا - 00:10:19

لم يجد يصوم شهرين متتابعين ويسلم الدية الى اهل القتل فان عجز يسلمها عاقلة القاتل. يعني اقارب القاتل يجتمعون ويدفعونها. يدفعونها هذا هناك ما يسمى يعني عندنا قتل اه قتل العمد وعندنا قتل شبه العمد. وعندنا قتل الخطأ. وشبه العمد ان

تكون معه - 00:10:47

الالة لكن لا يريد القتل. لا يريد القتل ليس هناك قصد قال هنا ايضا من الحدود حدود جزاء المحاربين. اية الحاربة وهم قطاع الطريق قطاع الطريق هم الذين يقفون في الطرقات ويسلبون اموال الناس ويخوفونهم واحيانا يقتلون - 00:11:28

يقتلون فهؤلاء قطاع الطريق الحكم فيهم كما قال الله سبحانه وتعالى انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا ان يقتلوا او يصلبوا او تقطع ايديهم وارجلهم من من خلف او ينفوا من الارض - 00:12:00

اختلف العلماء هل هذه على التخيير؟ ولا ان تنزل كل جريمة على كل عقوبة على جريمة اختلف العلماء فبعضهم قال للامام الامام له له انه مخير. ان شاء قتل وصلب وان شاء - 00:12:21

قطع وان شاء نفى هناك رأي اخر ان هذه العقوبات حسب الجنايات فمن قتل فممن قتل واخذ الاموال فهذا يقتل ويشرب. ومن اخذ الاموال ولم يقتل تقطع يده اليمنى والرجل اليسرى - 00:12:41

ومن اخاف وروع واخاف ولم يأخذ لا مالا ولم يقتل فهؤلاء هذا ينفى ينفى والنفي عند بعض اهل العلماء ان يسجن ان يسجن وهذا

اولى اولى تنزيل هذه الجرائم هل تنزيل هذه العقوبات - 00:13:06

الجرائم هو المتناسب مع مع الشرع والعقل من الحدود حدود انتهاك العرط وهو الزنا. الزنا والزاني على قسمين اما ان يكون بكرا لم يسبق له الزواج ان تكون المرأة او الرجل بكرا فهذا حكمه ان يجلد مئة جلدة - 00:13:26

ويغرب سنة يسجن سنة وان كان الزاني او المرأة الزانية محصنا فانه يرجم حتى الموت. يرجم حتى الموت. فان النبي صلى الله عليه وسلم رجم. رجم الرجل ما اذب مالك رضي الله عنه ورجم المرأة الغامدية - 00:14:01

وشروطه ان يشهد اربعة شهود رجال. او يقر. والشهود قد يصعب فقال الشيخ لم يذكر ان اربعة شهود شهدوا وانما الاقرار اذا اقر اقيم عليه حد الزنا حد الزنا - 00:14:25

والاية التي في سورة النساء واللاتي يأتين فاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن اربعة منكم نص في ان الحد لا يقام الا باربعة شهود. اربعة منكم. فان شهدوا فامسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت هذا في اول الامر. او يجعل الله له - 00:14:51

جعل الله لهن سبيلا وهو وهو يعني الجد او الرجل. ايضا من الحدود حد القذف. والقذف هو ان الرجل او المرأة اخر رجلا كان وامرأة بالزنا فيقول يا زاني او نحو من العبارات التي - 00:15:11

تدل على الفاحشة فاذا رمى او نقل قال فلان يفعل كذا وكذا. فلان له علاقة وفلان كذا وهذه المرأة لها كذا. فاما ان بالشهود الاربعة والا اقيم عليه حد القذف ثمانون جلدة. وترد الشهادة لا تقبل تسقط شهادته - 00:15:35

ويحكم عليه بالفسق الا اذا تاب ومن الحدود ايضا حد السرقة والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما. فتقطع اليد اليمنى من الكف نهاية الكف اذا ثبتت السرقة والسرق لا تثبت الا ان تكون السرقة من حرز وان تبلغ النصاب. ان تكون من حرز - 00:15:57

وان تبلغ النصاب وان تكون سرقة محترمة مالا محترما ليس مالا محرما فلو سرق من غير حرز لا تقطع يده. لو سرق اقل من النصاب لا تقطع يده. والنصاب ربع دينار - 00:16:30

او ثلاثة دراهم وتقدر بحسب كل بلد وقوله والحرمت قصاص وكذلك قوله تعالى النفس بالنفس والعين بالعين هذه تسمى القصاص فيما دون النفس في الاطراف والجروح كمن كسر سنا كسرت سنه. ومن فقا عينا فقعت عينه - 00:16:49

ومن لطم لطم. وهكذا هذي ما تسمى بايه؟ باحكام الحدود. هذي احكام الحدود ذكر الشيخ رحمه الله بعد ذلك احكام الاطعمة والاشربة والذبائح والصيد والضيافة والاستئذان والسلام. هذه احكام كلها متقاربة. والاطعمة الاصل فيها اللحم - 00:17:22

وكذلك الاشربة. الاصل فيها الجواز والحلال والحلو انها حلال اذا كانت طيبة مباحة. اذا كانت طيبة ومباحة فالاصل فيها الحلال. اذا كانت غير طيبة يعني خبيثة كالعقارب والثعابين والخنافس ونحوها صراصير وغيرها فهذه ليست طيبة. وان تكون حلالا - 00:17:52

كانت حراما طريق الربا او السرقة او الغصب. وهذه ليست مباحة. الطعام المباح يكون طيبا حلالا والاصل فيه الاصل في الاطعمة انها مباحة الا ما دل الدليل تحريمه فاذا دل الدليل على تحريمه كقوله تعالى حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل لغير الله به والمنخنقة - 00:18:25

الى اخره. وجاء في حديث في السنة كل ذي ناب من السباع. وكل ذو مخلب من الطير هذا كله محرم محرمة قال الله عز وجل يسألونك ماذا احلهم؟ قل احل لكم الطيبات. الطيبات. كلوا من طيبات ما رزقناكم - 00:18:55

واذا كان الطيب هذا قد مما يذكي مما يذكي كبهيمة الانعام والطيور وسائل الحيوانات المباحة ولم يذكي لا يجوز اكله. او ذكي بغير اسم الله فلا يجوز اكله. فلو مثلا هذه الدجاج - 00:19:15

الحمام والابقار وبهيمة الانعام والغنم تصعق بالكهرب او ترمى بالماء الحار او يعني يعني يميطنها باي طريقة غير التذكية هذي حرام حرام لا يجوز لا بد من التذكية ما انهر الدم وقطع الودجين والحلقوم جاز اكله - 00:19:35

واما ان يفعل به اي شيء من الصعق ونحوه فهذا حرام ميتة ميتة او منخنقة تخنق او موقوطة الترمة بحجر او تلقى من شاهق او تنطح او متردية من هذي كلها حرام - 00:20:06

ولابد من تذكية ولابد ان يكون المذكي مسلما. فان كان كافرا لا يجوز. وان كان كتابيا لكن لابد ان يذكي. ولابد ان يذكر اسم الله على البهيمة. ان يقال بسم الله. فان ذكر اسم غيره - [00:20:29](#)

يقول باسم المسيح او باسم كذا وكذا من المخلوقات فهذا حرام لا يجوز اكله ولا مما لم يؤذيك اسم الله عليه والاصل في الحبوب والثمار والاشربة الجواز كذلك والاباحة والحل الا ما دل الدليل عليه - [00:20:49](#)

كالخمر المحرم. والاشربة المحرمة. هذه دل النص عليها كذلك يعني الحبوب والثمار الاصل فيها الحل. الا ما دل الدليل على تحريمه هل يجوز اكل المحرمات؟ نقول يجوز اكلها للمضطر الذي يخشى على نفسه الموت بقدر بقدر - [00:21:13](#)

بما يسد الرمق غير باغ ولا عاد ذكر الشيخ الضيافة في قصة إبراهيم حديث ضيف إبراهيم حيث قدم لهم عجل سمين فجاء بعجل سمين قال يقول في الحديث النبي صلى الله عليه وسلم يقول من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه - [00:21:45](#)

فينبغي اكرام الضيف وايضا يعني التعامل معه بلطف يعني بشاشة وملاطفة بالكلام. كذلك التحية التي ذكرها الله عز وجل قال اذا حييتم التحية فحيوا باحسن منها او ردوها يحيي الانسان اذا حيي يحيي باحسن. اذا قيل السلام عليكم يقول وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته - [00:22:11](#)

وحياكم الله وبياكم واهلا وسهلا. يأتي بكلام اطيب او يردها. السلام عليكم وعليكم السلام وهكذا الاية ترشد الى مشروعية السلام مشروعية السلام والتفصح في المجالس تفسحوا في المجالس ادخال السرور والاناث وحسن اللقاء واللفظ بمن يأتي ويسلم ويقدم عليك واکرام - [00:22:43](#)

بقدر المستطاع ولا يجوز دخول البيوت الا باذن اهلها. لا يجوز دخول البيوت الا باذن اهلها. فان اذنوا جاز الدخول. فان لم يأذنوا او لا في احد فلا يجوز الدخول. لا يجوز - [00:23:17](#)

البيوت التي تكون في الطرقات او تكون للتأجير يجوز الدخول او مفتوحة يجوز الدخول للحاجة ليس عليكم جراحا ان تدخلوا بيوتا غير مسكونة يكون فيها متاع يحتاج فيها تستريح عن الشمس عن المطر هذا جائز - [00:23:41](#)

الاطفال المماليك يجوز لهم الدخول الا في اوقات ثلاثة بعد صلاة العشاء وقبل الفجر ووقت الظهيرة. واذا بلغوا الحلم يمنعون وينبغي التأدب في البيوت. فلا يجوز الدخول على الغرف التي فيها احد. كأن تكون اختك في غرفة او اخوك في غرفة او امك او - [00:24:00](#)

او ابوك لا يجوز الدخول الا باذن طرق الباب والسلام والاذن ذكر الشيخ احكام متنوعة في الاصول والفروع والاداب منها النهي عن مجالسة اصحاب المعاصي. والقعود اذا كانوا اذا كانت مجالسهم سيئة فيها سب وشتم وكلام محرم وجلسات محرمة ومعهم ايضا - [00:24:31](#)

امور محرمة كشرب الخمر نحو ذلك ولعب المحرمات كالنرد والورق فهذا لا يجوز الجلوس معهم وخاصة اذا كانوا يسبون الاسلام فلا يجوز ويجب ان على الانسان ان يعظهم وان ينصح انصحهم - [00:25:09](#)

ويغادر واذا رأيت الذين يخوضون في اياتنا فاعرض عنهم. حتى يخوض في حديث غيثا في حديث غيره. لا يجوز واذا كان هذا السب والشتم اذا كان مثلا الشب سب - [00:25:30](#)

الالهة او سب الاصنام او سب اعداء الاسلام يترتب عليه سب المسلمين وسب الله ونحو ذلك فهذا لا يجوز وان كانت جائزا لانه يفضي الى حرام وذكر الشيخ رحمه الله ان قاعدة المشقة تجري بالتيسير. اذا وجد انسان في في العبادات مشقة فليجئ الى الامور - [00:25:50](#)

السمة السهلة. يريد الله بكم اليسر. ولا يريد بكم العسر. وتكملوا العدة. قال لا يكلف الله نفسا الا وسعها. ما ما جعل الله عليكم في الدين من حرج. الامور الصعبة والشاقة - [00:26:17](#)

تجلب الامور اليسيرة ويجب النصح لكل مسلم بالمعاملات تحريم البخس والغش والخداع كذلك مشروعية الاذكار في الصباح والمساء وعند الخروج من البيت وعند ركوب الدابة ونحو ذلك استنبط الشيخ من قوله تعالى اجعلني على خزان الارض اني حفيظ عليهم. قاله يوسف للملك. فقال يدل على اي شيء؟ قال يدل - [00:26:37](#)

على اعتبار الكفاءة والامانة في الولايات. لانه قال حفيظ عليم وقال ايضا آآ ان خير ما استأجر في القوي الامين وآآ ان الانسان اذا وجد في نفسه الكفاءة فانه يقدم نفسه - [00:27:23](#)

الشيخ رحمه الله ذكر مجموعة من الايات ويستنبط من استنباطات جميلة مثلا يقول انه ينبغي للانسان ان يشتغل بالطاعات ويشتغل بالذكر وان الذكر يعني يشرح الصدر ويهون المشاق ويسلم المصائب كما قال تعالى ولقد نعلم انه يضيق صدرك بما يقولون فسبح فاسبح بحمد ربك وكن من الساجدين. كان صلى الله عليه وسلم - [00:27:40](#)

اذا حزبه امر فزع الى الصلاة ايضا الشيخ ذكر ان الانسان في الدعاء ويحرص على الدعاء على للوالدين والذرية كما قال سبحانه وتعالى قال رب اجعلني مقيم الصلاة من ذريتي. قال رب اغفر لي ولوالدي. فيدعو يدعو الدعاء سلاح المؤمن - [00:28:17](#)

كلام الشيخ عن اليتيم وانه يجب ان يكرم ولا يزر ولا يساء اليه ولا يؤذى وينبغي ان يعطف عليه قال تعالى فاما اليتيم فلا تقهر وتكلم الشيخ ايضا عن مشروعية الاستعاذة عند قراءة القرآن وخارجها في الصلاة وخارج الصلاة. ينبغي ان يستعيد - [00:28:43](#)

بالله من الشيطان الرجيم ويطرد الشيطان عند القراءة استنباطات عامة في قوله تعالى فابعثوا احداكم بورككم هذه المدينة يقال يجوز او مشروعية التوكيد توكل ومشروعية المشاركة في الطعام كل يدفع ومشروعية اختيار الطيب فليأتكم برزق منه. ازكى طعاما - [00:29:10](#)

دقيقة من الشيخ رحمه الله. قال ايضا يشرع انسان استعمال المشيئة في الاشياء المستقبلية لا يقول افعل قل ان شاء الله. ولا تقولن لشيء غدا الا ان يشاء الله ويكثر من ذكر الله. لانه يطرد الشيطان - [00:29:41](#)

واذا اعجبه شيء ان يقول ما شاء الله لا قوة الا بالله لولا ان دخلت جنتك قلت ما شاء الله لا قوة الا بالله يقول ينبغي للداعية الناصح ان يستعمل الدين والكلام الطيب اقول له قولا لنا - [00:30:07](#)

يقول في قوله تعالى ولا تعجب القرآن من قبل ان يقضى اليك وحيه قال ينبغي ان يتأنى طالب العلم وان لا تعجل وان يتأمل ويتدبر ولا يعجب بنفسه ويسأل ربه العلم النافع وقل رب زدني علما - [00:30:33](#)

ايضا من الادلة قال ينبغي ينبغي الا يلتفت الى الدنيا على حساب الآخرة وينسى الآخرة وينبغي ان ان ينظر الى الدنيا يعني لا نظر عجب وانفتان وانما الدنيا لا يلتفت اليها على انه يعيش لها. وانما هي مجرد انها تعين على طاعة الله. لا تنسى نصيبك من الدنيا - [00:30:58](#)

واعمل لاخرتك. وان يكون عنده قناعة بالرزق. وزهد عن الدنيا واعراض واقبال على لانه اذا مال الى الدنيا شغلته الدنيا عن الآخرة. فلا تعجبك اموال ولا اولادهم. انما يريد انما يريد ليعذبهم الله بها في الدنيا - [00:31:30](#)

فيحذر الانسان قد تكون عذابا عليه من الدعوات التي تكون فرجا من الضيق وتنفيسا من الكرب وما من مكروب يدعو الا فرج الله عنه دعوة ذا النون لا اله الا انت سبحانه اني كنت من الظالمين - [00:31:50](#)

كان الشيخ رحمه الله يمشي على الايات يقول ينبغي التحاكم الى الله وايا رسوله. وان ينبغي ان يقول يعني ان يستجيب الله ورسوله. وان نقول سمعنا واطعنا. لان التحاكم الى غيره كفر. ولان المنافق لا يقبل التحاكم الى الله. والمؤمن يجب عليه ان يتحاكم - [00:32:15](#)

ويقول سمعنا واطعنا في حكم الله ذكر الشيخ ايضا يعني ادلة عامة المرأة يجب عليها الا تخضع بالقول وانما طيب عندنا مجموعة ايضا من الايات التي في ختام هذه الرسالة القيمة وهو مثل ما ذكرنا يعني ان المرأة - [00:32:48](#)

الاصل ان لا تتكلم مع الرجال الا عند الحاجة لان هذا يفضي الى التوسع في الكلام ثم يعني قد يكون سببا في الفتنة. فينبغي المرأة ان تكون بعيدة عن الرجال - [00:33:13](#)

احتاجت الى الكلام تتكلم بغير خضوع. كما قال سبحانه وتعالى قال فلا تخضعن بالقول وقلنا قولا معروفا. لان الخضوع بالقول كما قال الله عز وجل. يطمع الذي في قلبه مرضه. فيجوز لها ان تخاطب الرجال - [00:33:34](#)

عند الحاجة ولكن بغير خضوع. بغير خضوع. ان يكون ان يكون كلامها خشنا لا تلين بالكلام لا تتميز بالكلام كذلك ذكر الشيخ رحمه

الله ايضا تحريم ايداء المؤمنين. بالقول والفعل. قالوا والذين - [00:33:54](#)

المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً وهكذا الشيخ يمر على الايات التي يرتبها حسب ترتيب القرآن ينتقل الى سورة صاد قالوا وخذ بيدك ضعفا فاضرب به قال فيه مشروعية التخفيف عن عن الضعيف وعن الحبيب اذا اراد مثلا ان يعاقب او نحو ذلك - [00:34:20](#)

وان يساعد وان يقف قال يا داوود ان جعلناك خليفة في الارض فاحكم بين الناس بالحق. قال على حكام والقضاة الحكم بين الناس بالحق واظهار الحق وابطال الباطل قال في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله في سورة الحجرات النهي عن ان يتقدم انسان على حكم الله وعلى حكم رسوله - [00:34:46](#)

ولا يجوز او يعترض او يمتنع من قبوله. فكل هذا لا يجوز. فعليه ان يقبل حكم الله. وان يسارع وان يستجيب وان يستمع وان يعني لا يرد حكم الله او يقدم حكما على حكم الله. ولا على حكم رسوله - [00:35:14](#)

يقول الشيخ في قوله تعالى انهم كانوا قبل ذلك مترفين. تعليل للعذاب. لماذا عذبوا؟ قال لانهم كانوا قبل ذلك مترفين. وكانوا يصرون على الحنث العظيم يعني يصرون على الذنب. فقال الشيخ الترف - [00:35:35](#)

سبب في منع او سبب في يعني القيام بالواجبات. فاحيانا الطرف يكون سبب في عدم القيام بالواجبات. فالترف يشغل. الانسان يبتعد عنه. فهو مستحق العقوبة لان الترف طغى عندهم استنبط الشيخ من قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لم تقولوا ما لا تفعلون -

[00:35:57](#)

ان من تكلم بالحق وعمل بخلافه انه ممقوت مذموم لا يحبه الله. لا يحبه الله كيف تقول ما لا تفعل؟ ينبغي ان ان تفعل ما لا تقول

يقول ايضا في قوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم. هذه الاية تدل على ان العاجز عن فعل الشيء لا - [00:36:27](#)

يؤاخذ ولا ولا يأثم ولا يأثم فيتق الله ما استطاع. يقول الشيخ رحمه الله قوله تعالى فذكر ان نفعت الذكرى. يقول يعني انه يشرع

التذكير واذا علم علما يقينا ان التذكير لا ينفع - [00:36:57](#)

فهذا لا يذكر. لا يذكر الا بعد لا اذا علم انه سينتفع بها. يقول هذا مفهوم الاية او اذا كان التذكير يترتب عليه مثلا خوف وقوع منكر عظيم يقول السور الثلاثة الاخيرة في القرآن وهي قل هو الله احد سورة الاخلاص والمعوذتان الفلق والناس يقول هذه السور الثلاث

- [00:37:23](#)

يقول صدرت بقوله قل وفي في الاولى الامر بالتوحيد. قل وفي الثانية اللجوء. والتعوذ بالله عز وجل من شرور ما في هاتين

السورتين. الشرور الظاهرة في في الفلق والشرور الداخلة في الناس وهو الشيطان - [00:37:57](#)

وكذلك الشرور الظاهرة الداخلة في في سورة الناس. قال من الجنة والناس قال قوله تعالى ويعلمكم ما لم تكونوا تعلمون. انه

سبحانه وتعالى يخبر ان او يعلم من قال من يعلم خلافة قال برهان على ان صلى الله عليه وسلم لا يأتي بما تحيل العقول ولا بما ولا

بامر - [00:38:28](#)

يعلم يقينا نقيضا. قال يعلمكم الا ويعلمكم ما لم تكونوا تعلمون. يعني امور لا تعلمونها يعلمكم الله طيب قال الشيخ رحمه الله في

نهاية الخاتمة خاتمة هذا الكتاب. قوله تعالى والله يقول الحق وهو يهدي السبيل. قال فيها ان جميع المسائل اصولية - [00:39:03](#)

والفروعية قد قالها الله وبينها. لانها من الحق وهو يقول وهو يقول الحق سبحانه وتعالى. وقوله الحق بيان المسائل وهداية السبيل

وارشاد للدلائل. وقوله تعالى وانزل وانزل معهم الكتاب بالحق - [00:39:34](#)

بين الناس في الرسل قال في بيان ان مسائل الاختلاف بين الناس يتعين ردها الكتاب والسنة يعني فان تنازعتم في شئ فردو الى

الله والرسول الى الله والرسول طيب وبهذا يختم الشيخ رحمه الله هذه رسالة بقوله تعالى قل ان الهدى هدى الله قال تدل على ان من

ترك - [00:39:54](#)

الهدى والرشد من غير الكتاب والسنة ضل. وان الهدى هوى الله. وان طريق النجاة والسلامة والهداية هو اتباع الكتاب والسنة.

اتباع الكتاب والسنة. اسأل الله سبحانه وتعالى ان ينفعنا بهذه الرسالة القيمة. وان يبارك لنا في علمنا وفي عملنا وفي اوقاتنا -

ينفعنا بما سمعنا وبما قلنا وان شاء الله الى لقاء اخر باذن الله اسأل الله التوفيق والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى
اله وصحبه اجمعين - 00:40:43